

بحار الأنوار

[277] " ومن بغى عليه لينصرنه ا " " إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم " وقال تعالى: " فان بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي " فالبغي في أكثر المواضع مذموم انتهى (1) والمراد بتعجيل عقوبته أنها تصل إليه في الدنيا أيضا بل تصل إليه فيها سريعا ، وروي عن أبي عبد ا عليه السلام أنه قال: ما من ذنب أجدر أن يعجل ا لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة، من البغي وقطيعة الرحم، إن الباطل كان زهوقا، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: من سل سيف البغي قتل به، والظاهر أن ذلك من قبل ا تعالى عقوبة على البغي وزجرا عنه وعبرة، لا لما قيل: سر ذلك أن الناس لا يتركونه بل ينالونه بمثل ما نالهم أو بأشد، وتلك عقوبة حاضرة جلبها إلى نفسه من وجوه متكررة انتهى. وأقول: مما يضعف ذلك أنا نرى أن الباغي يتلى غالبا بغير من بغى عليه. 16 - كا: عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب ويعقوب السراج جميعا عن أبي عبد ا عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن البغي يقود أصحابه إلى النار، وإن أول من بغى على ا عناق بنت آدم فأول قتيل قتله ا عناق، وكان مجلسها جريبا في جريب وكان لها عشرون أصبعاً في كل أصبع طفران مثل المنجلين، فسلط ا عليها أسدا كالفيل، وذئبا كالبعير، ونسرا مثل البغل فقتلنها وقد قتل ا الجابرة على أفضل أحوالهم وآمن ما كانوا (2). بيان: كان مجلسها جريبا قال في المصباح: الجريب الوادي ثم استعير للقطعة المميزة من الأرض، فقليل: فيها جريب، ويختلف مقدارها بحسب اصطلاح أهل الاقاليم كاختلافهم في مقدار الرطل والكيل والذراع. وفي كتاب المساحة اعلم أن مجموع عرض كل ست شعيرات معتدلات يسمى أصبعاً، والقبضة أربع أصابع والذراع ست قبضات وكل عشرة أذرع يسمى قصبة، وكل عشر قصبات يسمى أشلا، وقد يسمى مضروب الاشل في نفسه جريبا ومضروب الاشل في القصبة قفيزا ومضروب الاشل في الذراع عشيرا، فحصل من هذا أن الجريب عشرة آلاف ذراع

(1) مفردات غريب القرآن: 55. (2) الكافي ج 2